

منشور رقم (11/2013): إلغاء حافز مشتريات النقد الأجنبي

التاريخ : 21 ذو القعدة 1434 هـ

الموافق: 25/سبتمبر /2013م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

**الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء
منشور إدارة السياسات رقم (11/2013)**

معنون إلى كافة شركات الصرافة

الموضوع: إلغاء حافز مشتريات النقد الأجنبي

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م ، وفي إطار المراجعة المستمرة للضوابط والإجراءات المتعلقة بعمليات النقد الأجنبي ، فقد تقرر الآتي:

**أولاً: إلغاء منشور إدارة السياسات رقم 2012/11
ال الصادر بتاريخ 24/يونيو/2012م.**

ثانياً : إجراء التعديلات التالية في الفقرة سابعاً (السعر التأشيري) الواردة في فصل الضوابط الخاصة بشركات الصرافة بكتيب ضوابط وتجيئات إدارة السياسات لشركات الصرافة للعام 2013 بخصوص تطبيق وتحديد الحافز على مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي :

1. إلغاء البند (6) المتعلق بتطبيق الحافز على كل مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي.

2. إلغاء البند (7) المتعلق بتحديد الحافز على مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي.

3. تعديل البند (9) ليقرأ : (سيتم نشر التغيرات يومياً في كل من سعر البنك المركزي والسعر التأشيري بالإضافة إلى أسعار المصارف والصرافات بالموقع الإلكتروني لبنك السودان المركزي بشبكة الانترنت).

4. تعديل البند (10) ليقرأ : (على الصرافات إعلان أسعار الشراء وأسعار البيع في اللوحات المخصصة لذلك في مكان بارز).

ثالثاً: تظل بقية البنود الواردة بالفقرة سابعاً (السعر التأشيري) كما هي دون تعديل.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعديمه على كافة فروعكم
العاملة بالسودان.

ع/ بنك السودان المركزي

أميمة صديق عبد الرحمن

حامد جبريل حامد

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء